مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية
العدد الثاني – المجلد الثاني
يونيو 2018 م
ISSN: 2522-3380

المجلة العربية للعلوم و نشر الأبحاث
Arab Journal of Sciences & Research Publishing
AJSRP

دليل إرشادي مقترح للحماية الاجتماعية والحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال في المجتمع السعودي

نوال بنت محمد بن سعيد الجميري الشهري
الرياض || المملكة العربية السعودية

الملخص: هدفت الدراسة إلى تصميم دليل إرشادي مقترح للحماية الاجتماعية للحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال. واعتمدت الدراسة المنهج الكيفي من خلال تحليل مضمون المقابلات البحثية كطريقة للوصول إلى الإجابة على تساؤلات الدراسة وتحقيق أهدافها، وكانت عينة الدراسة عمدية من الخبراء في تخصص الخدمة الاجتماعية، والبالغ عددهم (23) مفردة، حيث بلغ عدد الأكاديميين (13)، أما الممارسين فبلغ عددهم (10)، وذلك بتطبيق أداة دليل المقابلة شبه المقننة، وقد توصلت الدراسة لنتائج من أهمها:
1- أهمية توفر دليل إرشادي للحماية الاجتماعية والحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال، لتنظيم وتقنين عمل الأخصائيين الاجتماعيين العاملين في مختلف المؤسسات المعنية بالطفولة، بعيداً عن العشوائية والاجتهادات الشخصية.

الكلمات المفتاحية: التحرش الجنسي ضد الأطفال، حماية الطفل، الخدمة الاجتماعية، دليل.

مقدمة:

تعتبر مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال من المشكلات الخطيرة التي قد يتعرضون لها لبراءتهم وعدم إدراكهم للمخاطر المختلفة التي قد تحيط بهم، وقد يكون المتحرِّش بالطفل من أشخاص قريبين للطفل داخل الأسرة، أو أشخاص محيطين بالأسرة كالأقارب، أو الأصدقاء، أو الجيران، أو أفراد الحي، أو العمالة المنزلية، أو من بعض الأشخاص في المدرسة، وقد يتعرض الطفل للتحرش من الغرباء الذين لا تمت لهم به أي صلة.

وقد تحدث هذه المشكلة نتيجة لحساسية الحديث عنها في مجتمعنا، بتراخي الأسر عن توعية أطفالهم منذ سن مبكر بكيفية الحماية لأنفسهم من مختلف المخاطر التي قد تواجههم- سواء داخل المنزل أو خارجه- وما هو التصرف السليم.

كما أن دور الأخصائيين الاجتماعيين المتخصصين في الخدمة الاجتماعية ومهامهم للحماية الاجتماعية والوقاية من الدرجة الأولى من هذه المشكلة يجب أن يُفعَّل بشكل أكبر، وذلك بتكثيف التوعية- سواء كانت موجهه للأطفال أو الأسر أو المجتمع ككل- بمختلف الوسائل والشرائح المجتمعية للمحافظة على سلامة المجتمع والأسر، وحفاظاً على براءة الأطفال، وبناء جيل سليم اجتماعياً ونفسياً فاعلاً في مستقبل مجتمعه؛ فهم من يعوَّل عليهم بناء المجتمع والاسهام في تطوره.

وللقيام بهذا الدور الوقائي للخدمة الاجتماعية يتطلب وجود أخصائيين اجتماعيين مؤهلين ولديهم المعرفة بكل ما يتعلق بهذه المشكلة، وماهي الإجراءات الوقائية، والجوانب المهنية التي قد تساعدهم في القيام بدورهم المهني، وتحقيق الأهداف الوقائية للمهنة على أكمل وجه.

أولاً: مشكلة الدراسة:

الطفولة مرحلة مهمة من مراحل الحياة، بل يمكن القول بأنها من أهم مراحل عمر الإنسان، لأنها المرحلة التي تشكل الأساس في بناء الشخصية الإنسانية (محمد، 2012: 145)، ومن ثم وجب علينا أن نهتم بالنمو النفسي والاجتماعي والعقلي والخلقي السليم للأطفال، فإن تشكيل الطفل وتنشئته حال صغره سيكون النواة المكونة له حال شبابه وكبره (عامر والمصري، 2013: 13)، فكل إنسان تتأثر طباعه ونفسيته وانتماءاته وفق أخلاقه والتزاماته بنشأته في طفولته، ومن البديهي القول إن أساس كل إنسان طفل، وحتى نضمن سلامة هذا الإنسان من الناحية النفسية وانخراطه السويّ في المنظومة الاجتماعية، علينا أن نضمن نشأة سوية للطفل (نبيه، 2012: 189).

ولم تعد قضية الطفولة قضية وطنية فقط، بل هي قضية عالمية، إذ أولت الهيئات والمنظمات الدولية والتخصصية اهتماماً بالغاً بالطفل في جميع مراحله العمرية (مبادرة حماية الأطفال، 2007: 13)، وثمة أسباب متعددة لهذا الاهتمام الزائد بالطفولة، وربما كان أهمها أن المشتغلين بدراسة الطفولة والمهتمين بحل مشكلات الكبار وجدوا أن مشكلات حياة الراشدين، خاصة فيما يتصل بعادات التفكير والتعبير عن المشاعر تبدأ في الطفولة المبكرة (حسن، ب.ت: 313).

ولا شك أن أطفال العالم بشكل عام- وأطفال العالم العربي بشكل خاص- يواجهون تحديات مصيرية في مختلف جوانب الحياة، ذلك لأن الطفل منذ القدم وحتى العصر الحديث هو الحلقة الأضعف في بنية الفئات الاجتماعية المعرضة دائماً لكافة أنواع الحرمان وانتهاكات الكبار (الخطيب، 2005: 223).

ومن أصعب التحديات التي يواجهها الأطفال هي الإساءة، حيث تعتبر الإساءة للأطفال واحدة من أخطر الظواهر التي تصيب المجتمعات، ويختلف مفهومها من مجتمع إلى آخر تبعاً لما يراه المجتمع، وظاهرة الإساءة للطفل (child abuse) هي مصطلح استخدم حديثاً ليُشير إلى الأفعال المباشرة وغير المباشرة التي توجه نحو الطفل بهدف إيقاع الأذى النفسي أو اللفظي أو الجسدي أو الجنسي، والذي قد يترك آثاراً سلبية على نموه الجسمي والنفسي والمعرفي ويعيق تطوره ونموه (القحطاني، 1430: 2).

ومن أنواع الإساءات التي قد يتعرض لها الطفل هو التحرش الجنسي أو ما يعرف بالإساءة الجنسية. ويحدث الإيذاء الجنسي للأطفال في كل المجتمعات وفي كل المستويات الاقتصادية (فرج، 2010: 138)، وتبرز حدة هذه المشاكل أكثر إذا كانت الإساءة الواقعة على الأطفال صادرة من قبل أفراد أسرهم القائمين على رعايتهم وتنشئتهم (عامر والمصري، 2013: 14)، ويجب التوضيح أن الذين يتم التحرش بهم ليسوا الفتيات فقط، التحرش الجنسي يمكن أن يتم للأطفال ذكوراً وللفتيات والصبيان (السيد، 2013: 212)، وتكون الإساءة الجنسية من خلال استغلال الطفل جنسياً فعلياً أو لفظياً، واستخدامه من أجل الاستثارة الجنسية لدى الكبار، أو المشاركة في أي نشاط جنسي، ويمثل لهذا النوع من الإساءة بمداعبة الأعضاء التناسلية للطفل، أو حضه على لمس الأعضاء التناسلية أو المناطق مصدر الإثارة الجنسية لدى الكبار ومداعبتها، أو كشف العورة، أو الاستعراضات الجنسية أو استخدام الأطفال كمادة أو في مواقف لصور إباحية أو أفلام جنسية، أو الاستغلال الجنسي للأطفال (اليوسف، 2004: 48- 49) أو غيرها من الممارسات.

وتشير نتائج دراسة (الشوارب، 2007) أن الأساليب المستخدمة للإيقاع بالأطفال جنسياً هي الخديعة، ووسيلة التضليل، وأن المسيئين للأطفال يتميزون باتباع الكثير من الوسائل والطرق الاحتيالية التي يسعون من خلالها إلى اشباع رغباتهم الجنسية الشاذة ويكون الأطفال غير مدركين لبعضها، وقد أوضحت نتائج هذه الدراسة- أيضاً- بالنسبة لأماكن وقوع الإساءة الجنسية أن الأفراد مرتكبي الإساءة الجنسية قد مارسوا أفعالهم غير المشروعة

في المنازل، وهذا يدل على أن مرتكبي الإساءة الجنسية يقومون بتلك الأفعال بثقة وسهولة أكثر، تلتها الأماكن المهجورة، استخدام المرافق العامة، استخدام مرافق المدرسة، واستخدام السيارة لتنفيذ الإساءة الجنسية.

وقد أشارت دراسة (الطيار، 2012) أن من أهم عوامل التحرش الجنسي بين الطلاب كانت مصاحبة الطفل طلاب أكبر منه سناً، بالإضافة إلى استغلال جهل الطلاب من قبل الطلاب الأكبر سناً، وأن براءة الأطفال وعدم فهمهم للتحرشات الجنسية يؤدي إلى استغلالهم والضغط عليهم.

ولقد حاولت التشريعات الوضعية أن تضع تشريعات لحماية الطفل وحماية حقوقه لا سيما عندما يكون ضحية ومجنى عليه من قبل الآخرين سواء كانوا أفراداً أم جماعات (طه، 1420: 3).

وقد أولت الشريعة الإسلامية الطفل والطفولة اهتماماً كبيراً، وبلغت عناية الإسلام به منذ هو جنين في بطن أمه، ورعاه مولوداً وطفلاً وحدد حقوقه على أسرته ومجتمعه معاً، حيث أكد على ضرورة إحاطته بكل ما يحتاجه من وسائل تكفل حسن نموه وسلامة دينه وجسمه وعقله ونفسه (طه، 1420: 3).

وتتجسد أسمى حقوق الطفل في حقه في أن ينعم بالحياة، وأن يُصان بدنه من أي اعتداء ... وأن الحق في صيانة العرض هو من أسمى الحقوق التي أهتم بها الشارع فكفله على نطاق واسع ودعمه بحماية فعالة قوية (طه، 1420: 117).

وبالنظر إلى أن الطفل لا يستطيع حماية نفسه من الاعتداء عليه من قبل المجتمع، فقد وجب على الدولة أن تتدخل في فرض حمايتها على الطفل ومنع التجاوز عليه (الخزرجي، 2009: 180)، ولما كان الطفل بسبب قصوره من ناحية النضج البدني والعقلي، في حاجة إلى وسائل خاصة للوقاية والرعاية (حسن، ب. ت: 310)، فجميع الأطفال لهم الحق في الحماية من أي عنف أو استغلال أو إيذاء.

ولأن الطفل الحلقة الأضعف؛ فلابد أن نوفر له الحماية التي يحتاج إليها في فترة الطفولة وعند بلوغه سن الرشد، ثم إن هذه الحماية لها وجوه عديدة تتحد كلها في الأساس الذي تبنى عليه وهو أساس قانوني تشريعي (نبيه، 2012: 189).

وهكذا تصبح مسئولية حماية الطفل في كل مجتمع مسؤولية تشريعية قانونية، فمتى وجدت منظومة قانونية هائلة وكافية لحماية الطفل، إلا وفسح المجال لبقية المستويات للتدخل لتضع هذه القوانين موضع التطبيق وتنزل بها إلى الواقع لتحقق حماية الطفل من الخطر الذي يهدده، وهذه الحماية تتطلب جملة من الضمانات القانونية والمؤسسات الكفيلة بدعم الأسرة باعتبارها الخلية الأساسية لنشأة الطفل ورعايته وهي المحيط الطبيعي الذي يجب أن يوفر له أسباب النمو المتوازن، وبالتالي خلق حصانة ذاتية للطفل، غير أن دور الأسرة وحده لا يكفي للقيام بهذه المهمة (نبيه، 2012: 190).

ولهذا أولت المملكة العربية السعودية اهتماماً خاصاً بالطفولة حتى تضمن نموه وتنشئته وقدرته على المساهمة الإيجابية في مستقبل الوطن، وتقوم جهات عديدة حكومية وأهلية في المملكة بتوفير مختلف أشكال الرعاية الصحية والتعليمية والاجتماعية والنفسية والاقتصادية والثقافية للأطفال وأسرهم (اليوسف، 2004: 91).

وعندما تم التوجيه بإنشاء الإدارة العامة للحماية الاجتماعية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، فإن ذلك يرنو لتحقيق الحماية للأطفال دون سن الثامنة عشر والمرأة أياً كان عمرها والعمل على إيجاد مناخ آمن لمجتمع سليم، والحث على الوسطية والمعاملة الطيبة والتراحم بين أفراد المجتمع (المانع، 1433: 280).

ونظراً لأهمية ما جاء بالإعلان العالمي لحقوق الطفل الذي قدمته الأمم المتحدة في ديسمبر سنة 1959م، ولأهمية مبادئه التي تعتبر في الحقيقة مبادئ الخدمة الاجتماعية في رعاية الطفولة (خليفة ومرعي، 1983: 213)، فإن مهنة الخدمة الاجتماعية تهدف- من بين ما تهدف إليه- إلى إقامة حقوق الإنسان من خلال ممارستها (البريثن، 2010:

22)، فقد أورد الإعلان العالمي لحقوق الطفل الكثير من المبادئ التي يجب أن يسترشد بها كل العاملين في مجال رعاية الطفولة، وكذا واضعي السياسة الاجتماعية في أي مجتمع (خليفة ومرعي، 1983: 214).

وفي الدفاع والمناصرة لحقوق الأطفال ليتحرروا من الإساءة أو الاستغلال من الآخرين، فقد ساهم الأخصائيون الاجتماعيون بجهود قيادية في هذا المجال (السكري، 2013: 114)، ونجاح هذا الدور يتطلب من الأخصائي الاجتماعي أن يلم إلماماً كاملاً بحاجات الطفولة ومشاكلها والتشريعات التي أصدرها المجتمع، والتي تضمن لهم حقوقهم، والاستفادة من الأنظمة القائمة للرعاية الاجتماعية، إلى جانب ما يتمتع به الأخصائي الاجتماعي من اتزان عقلي واجتماعي تؤهله للعمل مع الطفولة (الغرياني، 2008: 156).

وبالنسبة لمهنة الخدمة الاجتماعية المهنة الانسانية، فإنها لم تعد تهتم بالجوانب العلاجية فقط، بل ادركت أن الوقاية خير من العلاج (أحمد، ب. ت: 26)، وقد اتجه الاهتمام في المنهج العلمي بالرعاية الإنسانية نحو الوقاية من المشكلات الاجتماعية، فالوقاية إذا كانت تعني شيئاً، فإنما تعني تحسين وترقية حياة الأطفال، وكان طبيعياً أن يصبح الطفل مع مرور الزمن من أهم موضوعات الخدمة الاجتماعية سواء فيما يتصل بعدد المتخصصين أو بالنسبة لمقدار الأموال المخصصة لرعاية الطفولة (حسن، ب. ت: 308).

وهذا ما أكدته دراسة (الطيار، 2012) حيث أشارت نتائج الدراسة أن من بين الإجراءات الوقائية للحد من التحرشات الجنسية هي تكثيف البرامج الوقائية، بالإضافة إلى استقطاب وتعيين المرشدين الطلابيين الذين يمتازون بالخبرة والقدرة على التعامل مع المشكلات المختلفة، فوجود هؤلاء المتخصصين ضرورة للوقاية والعلاج لمشكلة التحرش الجنسي.

ويشير التقرير السنوي الصادر عن برنامج الأمان الأسري الوطني لعام 1434هـ - 2013م، إلى أن الإيذاء الجنسي تجاه الأطفال كان بمعدل 6% من إجمالي البلاغات التي استقبلها خط مساندة الطفل والمتعلقة بالإساءة.

وقد قامت الباحثة بعمل مقابلات استطلاعية مع أخصائيات وأخصائيين من العاملين في مجال حماية ورعاية الطفل في أكثر من قطاع حكومي، وتبين من إجراء المقابلات أن أكثر معارف الأخصائيين الاجتماعيين حول مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال كان مصدرها الإنترنت، وأن أكثرهم يعتمدون في ممارستهم للمهنة على الخبرات الشخصية، وأن غالبيتهم لم يحضروا أو يشاركوا في ورش عمل أو دورات تدريبية أو ندوات ومؤتمرات حول مشكلة التحرش الجنسي بالأطفال، بالإضافة إلى أن أغلبهم لم يسبق لهم القيام بعمل توعية وقائية من هذه المشكلة، كما أن جميع الأخصائيات والأخصائيين الذين تم مقابلتهم يؤيدون وجود دليل إرشادي للحماية الاجتماعية من التحرش الجنسي ضد الأطفال لتقديم خدمة متخصصة للمجتمع، بحيث يكون الأخصائي الاجتماعي في هذا المجال ملماً بهذه المشكلة.

وتأسيساً على ما سبق تتحدد مشكلة الدراسة في محاولة تصميم دليل إرشادي وقائي مقترح للحماية الاجتماعية والحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال، يتضمن جوانب نظرية عن مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال ودور الأسرة والمجتمع في الوقاية منها، بالإضافة إلى الأسس النظرية في الخدمة الاجتماعية والتي يمكن الإرشاد الوقائي من خلالها، حيث يشمل دليل العمل (المبادئ، الأدوار، المهارات المهنية، الأساليب المستخدمة، النظريات والنماذج المهنية المستخدمة)، ليكون الدليل عوناً ومرشداً للأخصائيين الاجتماعيين الممارسين والدارسين في مجال الحماية الاجتماعية وذلك للحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال.

ثانياً: تساؤلات الدراسة:

1- ما أهمية استحداث دليل إرشادي للحماية الاجتماعية من التحرش الجنسي في المجتمع السعودي.

2- ما محتويات الدليل الإرشادي للحماية الاجتماعية والحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال، **وذلك بتحديد الجوانب التي يتطرق لها الدليل الإرشادي من خلال التساؤلات الفرعية الآتية:**

أ- ما الجوانب النظرية الأساسية التي يجب أن يحتوي عليها الدليل الإرشادي، وذلك من خلال:

1- ما صفات المُعتَدَى عليهم.

2- ما صفات المُعتَدِي.

3- ما دور الأسرة والمدرسة في التوعية بأهمية حماية الأطفال من التحرش.

4- ما العوامل التي تساهم في حدوث التحرش الجنسي بالأطفال.

5- ما مؤشرات التحرش الجنسي بالأطفال.

6- ما الآثار المترتبة من التحرش الجنسي على المتحرش بهم.

ب- ما الجوانب المهنية والأسس النظرية لممارسة الخدمة الاجتماعية والمتمثلة في (المبادئ– الأدوار- المهارات- النظريات ونماذج التدخل- الأساليب المستخدمة) للوقاية والتعامل مع مشكلة التحرش الجنسي.

ثالثاً: أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1- تحديد أهمية استحداث دليل إرشادي للحماية الاجتماعية من التحرش الجنسي في المجتمع السعودي.

2- التوصل إلى تصميم دليل إرشادي مقترح للحماية الاجتماعية والحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال، **وذلك بتحديد الجوانب التي يتطرق لها الدليل الإرشادي من خلال الأهداف الفرعية الآتية:**

أ- تحديد الجوانب النظرية الأساسية التي يجب أن يحتوي عليها الدليل الإرشادي، وذلك من خلال:

1- تحديد صفات المُعتَدَى عليهم.

2- تحديد صفات المُعتَدِي.

3- تحديد دور الأسرة والمدرسة في التوعية بأهمية حماية الأطفال من التحرش.

4- تحديد العوامل التي تساهم في حدوث التحرش الجنسي بالأطفال.

5- تحديد مؤشرات التحرش الجنسي بالأطفال.

6- تحديد الآثار المترتبة من التحرش الجنسي على المتحرش بهم.

ب- تحديد الجوانب المهنية والأسس النظرية لممارسة الخدمة الاجتماعية والمتمثلة في (المبادئ– الأدوار- المهارات- النظريات ونماذج التدخل- الأساليب المستخدمة) للوقاية والتعامل مع مشكلة التحرش الجنسي.

رابعاً: أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في جانبين جانب علمي وجانب عملي يتم توضيحهما في الآتي:

الأهمية العلمية للدراسة:

1- إثراء الجانب العلمي في الخدمة الاجتماعية، ومجال رعاية الأسرة والطفولة، والحماية الاجتماعية للطفل بمعلومات بحثية جديدة حول هذه المشكلة.

الأهمية التطبيقية للدراسة:

1- قد تُفيد نتائج هذه الدراسة الجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات السليمة للحد من هذه المشكلة، وأهمية توظيف المختصين في الخدمة الاجتماعية المدربين للتوعية الوقائية لمثل هذه المشكلة مثل (وزارة العمل والتنمية الاجتماعية - وزارة التعليم - وزارة الصحة متمثلة في مراكز الحماية بها).

2- قد تُفيد القائمين على برامج تأهيل وتدريب الأخصائيين الاجتماعيين العاملين في تخصص الخدمة الاجتماعية والحماية الاجتماعية في معرفة أهم جوانب النقص والضعف المهني لديهم، والتي ستتضح من خلال نتائج هذه الدراسة.

خامساً: حدود الدراسة:

1- **الحدود المكانية:** يتحدد المجال المكاني للدراسة في عدة جهات هي وحدة الحماية الاجتماعية التابع لوزارة الشئون الاجتماعية في مدينة الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في مدينة الرياض، جامعة الملك سعود، جامعة أم القرى، جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن، مدينة الملك عبد العزيز الطبية بالحرس الوطني، ومستشفى اليمامة.

2- **الحدود البشرية:** يتكون المجال البشري للدراسة من عدد (23) مفردة من الأكاديميين والخبراء في الخدمة الاجتماعية ومجال الحماية الاجتماعية.

1. التخصص العلمي في الخدمة الاجتماعية.
2. العمل في مجال الحماية الاجتماعية لمدة لا تقل عن 5 سنوات.

3- **الحدود الزمنية:** يتحدد المجال الزمني للدراسة في الفترة من (1436/1/11هـ) إلى (1436/2/19هـ).

سادساً: مصطلحات الدراسة:

1. الدليل الإرشادي:

الدليل لغةً المُرشِد (الجرّ، 1973: 540)، ومَا يُستَدَلُّ بِه (الرازي، 2008: 121).

والدليل الإرشادي للحماية الاجتماعية من التحرش الجنسي المقترح – إجرائياً في هذه الدراسة- من وجهة نظر الباحثة هو مرجع توضيحي عن مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال، يسترشِد به الأخصائيون الاجتماعيون المتخصصين في الخدمة الاجتماعية، عند عملهم في مجال رعاية وحماية الطفل.

2. الحماية الاجتماعية (Child protection):

الحماية في اللغة [ح م ى]: حَمَى الشيء، يَحميه حَمياً، وحمَايةً: مَنَعَهُ (الزّاوي، 1978: 157)، وحِمَايَةٌ: "حِمَايَةُ المواطِنِينَ": وِقَايَتُهُمْ وَصِيَانَتُهُمْ (البستاني، 2009، ج2: 489).

أما حماية الطفل اصطلاحاً تعني التزام الدولة بموجب ما ينص عليه القانون بتفعيل وتطبيق القوانين التي تحمي الأطفال من العنف والاستغلال وإساءة المعاملة والإهمال (منظمة خط مساندة الطفل الدولية، 2009: 119).

وحماية الطفل المقصودة في هذه الدراسة هي الوقاية من الدرجة الأولى أو بما يسمى بالوقاية الأولية Primary Prevention وهي تُعرَّف بأنها الأنشطة التي تمنع ظهور الأمراض والضغوط والإجهاد والمشكلات الاجتماعية (حامد، 2012: 575).

3. مفهوم التحرش الجنسي (Sexual Harassment):

التحرش لغةً: تَحَرَّشَ: [ح ر ش]، تَحَرَّشَ، يَتَحَرَّشُ، تَحَرُّشٌ، " تحَّرشَ به وهو يَعرِفُ أنه يُثير غَضَبه"، اسَتفَزَّهُ، تصَدَّى له ليُثيرَ حفِيظَتهُ، وتَحَرُّشٌ: "أرادَ التحرُّشَ به": استفزازه وإثارةَ حَفِيظَتِهِ (البستاني، 2009، ج1: 440).

ويعرّف التحرش الجنسي بالطفل أيضاً بأنه استخدام الطفل لإشباع الرغبات الجنسية لبالغ أو مراهق، وهو يشمل تعريض الطفل لأي نشاط أو سلوك جنسي، ويتضمن غالباً التحرش الجنسي بالطفل من قبيل ملامسته أو حمله على ملامسة المتحرش جنسياً (مرسي، 2007: 204).

وتتبنى الدراسة الحالية مفهوم الإساءة الجنسية الوارد في اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء في المملكة العربية السعودية في المادة الأولى من النظام، والذي ينص على أن الإساءة الجنسية هي تعرض الشخص لأي فعل أو قول أو استغلال جنسي غير مشروع من قبل من له عليه ولاية أو سلطة أو مسئولية أو علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية (وزارة الشئون الاجتماعية، 1435: 2)، أو أي شخص كان قريب أم غريب.

2-الدراسات السابقة:

أولاً: الدراسات السابقة بالعربية:

1- دراسة (عبدالمقصود، 2010) واستهدفت الدراسة تحديد المعوقات التي تواجه الأخصائي الاجتماعي في تعامله مع المشكلات الجنسية بالمدارس، والمتصلة بالأخصائي الاجتماعي، وإدارة المدرسة، وأسرة الطالب، والمتصلة بالطالب، وتنتمي هذه الدراسة للدراسات الوصفية، واستخدم في هذه الدراسة منهج المسح الاجتماعي بالعينة، وكانت أداة الدراسة دليل المقابلة مع الأخصائيين الاجتماعيين. ومن أبرز نتائج هذه الدراسة: أن من المعوقات التي تواجه الأخصائي الاجتماعي في تعامله مع المشكلات الجنسية والمتصلة بالأخصائي نفسه هي عدم التحاق الأخصائيين بدورات تدريبية للتعامل مع المشكلات الجنسية، عدم توافر أدوات علمية للتعامل مع المشكلات الجنسية للطلاب. كما أوضحت الدراسة أن الإعداد النظري للأخصائي الاجتماعي غير كافي للتعامل مع المشكلات الجنسية، وأن المشكلة الجنسية تتم في الخفاء مما يزيد من صعوبة اكتشافها، بالإضافة إلى أن الأخصائي يتعامل مع المشكلات الجنسية من واقع خبراته الشخصية، وعدم إلمام الأخصائيين بنظريات علمية حديثة يمثل عائق في تعامله مع المشكلات الجنسية، وأن الأخصائيين يعطون أولوية للمشكلات التي لها الطابع المدرسي أكثر من المشكلات الجنسية، وأن دور الأخصائي الاجتماعي مع المشكلات الجنسية غير معلوم لديه.

2- دراسة (محمد، 2010) وهدفت إلى التعرف على العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسي ودور الخدمة الاجتماعية في التعامل معها، والمتمثلة في العوامل التي ترجع للفتاة ذاتها، والتي ترجع لوسائل الإعلام، والعوامل الاقتصادية والدينية، والتوصل إلى تصور مقترح لدور الخدمة الاجتماعية في التصدي لظاهرة التحرش الجنسي، وتنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية التحليلية، وقد استخدم الباحث منهج المسح الاجتماعي بالعينة، وكانت طريقة العينة في هذه الدراسة هي العينة الطبقية باستخدام أسلوب التوزيع المتناسب، وقد بلغت عينة الدراسة 351 طالبة، واستخدم الباحث دليل المقابلة أداة لجمع البيانات من الخبراء والمتخصصين في المجال، ومقياس لقياس العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسي. وكشفت نتائج هذه الدراسة: عن كيفية التصدي لظاهرة التحرش الجنسي وتتمثل في تقديم مقررات دراسية تعمل على زيادة وعي الشباب بهذه الظاهرة، تفعيل دور الأخصائيين الاجتماعيين في المؤسسات المجتمعية لمقاومة هذه الظاهرة، اهتمام المنظمات والمؤسسات بهذه الظاهرة، التربية الدينية السليمة، الإبلاغ للسلطات المختصة بالشكوى الرسمية، ضرورة

وضع خطة إعلامية متكاملة لمواجهة هذه الظاهرة، الدعوة إلى عقد ندوات تثقيفية لمواجهة هذه الظاهرة، تشجيع الفتيات للإبلاغ عن حادثة التحرش الجنسي.

ثانياً: الدراسات الأجنبية السابقة:

1- دراسة (United Nations, 2006) بعنوان دراسة الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال، وشملت هذه الدراسة أنحاء متعددة من العالم، وشملت المنظمات والجهات الحكومية وغير الحكومية أيضاً، وكانت أداة الدراسة هي الاستبيان. ومن أبرز نتائج هذه الدراسة: أن استراتيجيات التصدي ومنع العنف ضد الأطفال هي إجراءات جزئية وليست موحدة، وأن الالتزامات الدولية بحماية الأطفال من العنف لا تترجم في غالب الأحيان إلى عمل على المستوى الوطني. كما أن الموارد المخصصة للتدابير الخاصة بمعالجة مشكلة العنف ضد الأطفال غير كافية.

2- دراسة (Kerryann& Leisa, 2011) بعنوان مشاهدات الوالدين حول منع تعليم الإساءة الجنسية للطفل، واستهدفت الدراسة استكشاف معرفة الوالدين حول الوقاية من الإساءة الجنسية ضد الأطفال، ومعرفة رسائل الوقاية التي يقدمها الوالدين لأطفالهم للوقاية من الإساءة الجنسية للطفل والموضوعات التي نوقشت، وتحديد مواقفهم تجاه التثقيف الوقائي للأطفال من الإساءة الجنسية في المدارس، وبلغت عينة الدراسة 30 بالغاً استرالياً وهم من الوالدين أو مقدمي الرعاية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 0-5 سنوات، وأوضحت نتائج الدراسة عدم كفاية الوقاية التثقيفية للوالدين، وذلك فيما يتعلق بمعرفة الآباء بالإساءة الجنسية ضد الأطفال ووقايتهم منها، وأن كثيراً منهم يتعامل مع طفله بناءً على تجاربه الخاصة في التثقيف لمنع الإساءة الجنسية على الأطفال من خلال التجارب التي مروا بها في مرحلة الطفولة والمراهقة.

3- دراسة (Azliza, Wan, 2012) وهدفت إلى قياس ردود الفعل من المبحثوين فيما يتعلق بتنفيذ التوعية والتعلم من خلال الوسائط المتعددة في منع الإساءة الجنسية على الأطفال في ماليزيا، والتعرف على الوعي الحالي للأطفال نحو الإساءة الجنسية وبرامج الوقاية الحالية من الإساءة الجنسية على الأطفال التي تنفذ في ماليزيا، وقد استخدمت الدراسة المنهج النوعي، وقد كانت أداة جمع البيانات هي المقابلة، وكانت عينة الدراسة هم ممثل عن إدارة الرعاية الاجتماعية، وشملت وكالة حكومية في سياسة حماية الطفل، وممثل عن مركز المرأة من أجل التغيير-وهي منظمة غير حكومية تشارك في برامج الوقاية-، وممثل عن قانون الأسرة، ومعلم المدرسة الابتدائية. وأكدت نتائج الدراسة أن هناك احتياج إلى تثقيف الأطفال حول الإساءة الجنسية ضد الأطفال، وأن البرامج لا تزال تفتقر إلى المواد التعليمية التي تستخدم الوسائط المتعددة وتكنولوجيا الكمبيوتر التي تعلم الأطفال عن السلامة الشخصية.

3-الإجراءات المنهجية للدراسة:

1- **نوع الدراسة:** تنتمي هذه الدراسة إلى نوع الدراسات الوصفية التحليلية.

2- **منهج الدراسة:** اعتمدت الدراسة الحالية المنهج الكيفي من خلال تحليل مضمون المقابلات البحثية، كطريقة للوصول إلى الإجابة على تساؤلات الدراسة وتحقيق أهدافها.

3- **أداة الدراسة:** تستخدم الدراسة الحالية دليل المقابلة شبه المقننة أداةً لجمع البيانات من الميدان، من خلال إجراء المقابلات البحثية مع الأكاديميين في قسم الخدمة الاجتماعية، والمختصين الخبراء في الحماية الاجتماعية في المؤسسات المختلفة، ممن تعتبر المعلومات الصادرة منهم معلومات تضيف للدراسة الحالية وتكون عوناً في التحليل للنتائج في ضوء بيانات حديثة ودقيقة وواقعية.

وقد تم بناء هذه الأداة على جزئين، الجزء الأول يحتوي على أسئلة خاصة بالبيانات الأولية مثل (الاسم، السن، الدرجة العلمية، التخصص العلمي، الوظيفة الحالية، عدد سنوات الخبرة)، أما الجزء الآخر لدليل المقابلة شبه المقننة فيحتوي أسئلة متعلقة بمحاور الدراسة.

وقد تم عرض هذه الأداة على عدد (8) من المحكمين والمحكمات من الأكاديميين والأكاديميات في تخصص الخدمة الاجتماعية بعدد من جامعات المملكة العربية السعودية، لمعرفة مدى إمكانية تطبيق وسلامة بناء هذا الدليل. وقد تراوحت مدة تطبيق أداة الدراسة وإجراء المقابلات البحثية مع عينة الدراسة –مع الغالبية منهم- ما بين نصف ساعة إلى 50 دقيقة، وقد كانت المقابلات البحثية حضورية وبعضها مقابلات بحثية هاتفية.

4- أبرز نتائج الدراسة:

قد توصلت الدراسة لنتائج من أهمها:

1- أظهرت الدراسة أهمية توفر دليل إرشادي للحماية الاجتماعية والحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال، لتنظيم وتقنين عمل الأخصائيين الاجتماعيين العاملين في مختلف المؤسسات المعنية بالطفولة، بعيداً عن العشوائية والاجتهادات الشخصية.

2- أوضحت الدراسة أن من بين الجوانب النظرية التي يجب أن يحتويها الدليل هي احتوائه على فكرة عامة عن مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال كمفهومه وصوره وخصائص الأطفال الذين يتعرضون للتحرش، وخصائص المتحرِّش بالأطفال، والمؤشرات والدلائل لحدوث تحرش بالطفل، وما الآثار المترتبة من التحرش، دور الأسرة في الوقاية من هذه المشكلة.

3- أوضحت الدراسة أن من بين الجوانب المهنية التي يجب أن يحتويها الدليل الخطوات الوقائية من الدرجة الأولى التي يستخدمها الأخصائي الاجتماعي في توعية الأسر والأطفال وتنمية وعيهم بمهارات الحماية من التحرش الجنسي ضد الأطفال، وأرقام الأماكن الموجودة بالمجتمع التي تقدم خدمات إرشادية أو علاجية.

4- أسفرت نتائج الدراسة أن من سمات وخصائص الطفل المتعرض للتحرش الجنسي أنه طفل غير واعي بما هو صحيح وما هو خاطئ بخصوص النظرة واللمسة السليمة وغير السليمة، والطفل المهمل من أسرته وضعف الرقابة والمتابعة الأسرية له، كما أنه طفل ذو شخصية ضعيفة وهشة ويفتقد الثقة بنفسه، كما قد يكون الطفل من ذوي الاحتياجات الخاصة خصوصاً الإعاقة العقلية.

5- تبين من نتائج الدراسة أن من سمات المتحرِّش جنسياً بالأطفال وجود اضطراب نفسي لديه، ضعف الوزاع الديني، نقص القيم وضعف التنشئة الاجتماعية لدى الشخص المتحرِّش جنسياً بالأطفال، قد يكون من الأشخاص المحيطين بالطفل، ومن أسر مستواها الاقتصادي ضعيف، وقد يكون شخص سليم ظاهرياً ولا تبدو عليه أي سمات.

6- أوضحت الدراسة أن هناك أدواراً مهمة للأسرة والمدرسة في الحماية من التحرش الجنسي ضد الأطفال تتمثل فيما يلي:

- دور الأسرة: توعية الأطفال وتنمية مهارات الحماية لديهم بكيفية الوقاية من التحرش الجنسي ضد الأطفال في سن مبكرة، وزيادة المتابعة والرقابة الأسرية على الأطفال.
- دور المدرسة: زيادة الأنشطة التوعوية والبرامج الوقائية، وزيادة الإشراف والرقابة المدرسية على سلوكيات الطلاب.

7- أوضحت الدراسة أن من الأساليب المستخدمة التعليمية التي يجب أن يستخدمها الأخصائي الاجتماعي عند العمل لحماية الأطفال من التحرش الجنسي فللأطفال يمكن استخدام التعبير الرمزي كالصور، والمجسمات، استخدام الوسائل المرئية كعرض مقاطع فيديو لرسوم متحركة هادفة وتناسب عمر الطفل، استخدام أسلوب القصص ذات المحتوى البسيط الهادف، لعب الأدوار، أما الأسر وأهالي المجتمع يمكن استخدام المحاضرات التي تحتوي عروض تقديمية، الندوات، المؤتمرات، والبرامج الوقائية، وورش العمل والدورات التدريبية، مناقشات جماعية، توزيع المنشورات، استخدام وسائل الإعلام الحديثة في نشر التوعية بين الأهالي بهذه المشكلة وكيفية الوقاية منها، عرض فيديو تعريفي، وذلك حسب المستوى الفكري والتعليمي لهم.

8- توصلت الباحثة لدليل إرشادي مقترح للحماية الاجتماعية والحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال.

5-دليل إرشادي مقترح للحماية الاجتماعية والحد من التحرش الجنسي ضد الأطفال

أولاً: الأسس العلمية التي ارتكزت عليها عملية بناء هذا الدليل:

1- الدراسات العلمية السابقة.

2- المراجع العلمية والتراث النظري حول المشكلة.

3- مطبوعات المؤسسات ذات العلاقة.

4- أدلة العمل والمنشورات العالمية حول كيفية الحماية من التحرش الجنسي بالأطفال.

5- نتائج الدراسة الحالية، وذلك من خلال خبرات الأكاديميين في الخدمة الاجتماعية وخبرات الممارسين في مجال الحماية الاجتماعية.

ثانياً: أهداف الدليل:

1- تنمية معارف الأخصائيين الاجتماعيين فيما يتعلق بمشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال.

2- الوصول لدور فعال لمهنة الخدمة الاجتماعية في الجانب الوقائي، من خلال معرفة الأخصائيين الاجتماعيين وتطبيقهم لما تم توضيحه في هذا الدليل من (إجراءات وقائية، مبادئ مهنية، مهارات مهنية، أدوار مهنية، والأساليب التعليمية المناسبة حسب الفئة المستهدفة من الإجراء الوقائي).

ثالثاً: الفئة المستهدفة من الدليل:

جميع الأخصائيين الاجتماعيين العاملين في مؤسسات رعاية وحماية الطفل.

الدليل الإرشادي المقترح:

هو دليل مقترح ليسترشد به الأخصائي الاجتماعي الذي يعمل في المؤسسات المختلفة لرعاية وحماية للطفل، بما يحويه من معلومات مهمة حول مشكلة التحرش الجنسي بالأطفال، بالإضافة إلى الجوانب المهنية التي تساعده في عمله المهني الاجتماعي.

مفهوم التحرش الجنسي ضد الأطفال:

هو إيذاء الطفل والإساءة إليه، باللمس أو القول أو النظر أو الإيماءات التعبيرية، يصدر من شخص مراهق أو بالغ أو من أقران الطفل -سواء كان شخصاً قريباً أو غريباً عن الطفل-، باتجاه الطفل المُتحرَّش به والذي يقل عمره من 18 عاماً.

أشكال التحرش الجنسي ضد الأطفال:

1- لمس ومداعبة المناطق الخاصة والحساسة للطفل.
2- عرض مشاهد أو صور أو إرسال رسائل إباحية للطفل.
3- إغراء الطفل بالهدايا والحلويات للحصول على مقابل جنسي.
4- الاحتضان والالتصاق الشديد بالطفل.
5- إطلاق الألفاظ التي لها طابع جنسي موجهة للطفل أو على مسمع منه.
6- التحرش البصري بالتلصص على الطفل وهو عاري أو النظر للمناطق الخاصة له في وجود الملابس.
7- جعل الطفل يلامس الأعضاء التناسلية للمُتحرِّش.
8- تقبيل الطفل في الفم أو أي منطقة في جسد الطفل يعتبر تقبيلها غير لائق كالفخذ والصدر وغيرها من أجزاء جسد الطفل.
9- تعرية الطفل.

1- سمات وخصائص المُتحرِّش بالأطفال:

جميع الأشخاص المحيطين بالطفل يجب أخذ الحيطة والحذر منهم، ولكن سيتم توضيح بعض السمات التي قد تكون لدى المتحرِّش جنسياً بالطفل:

1- قد لا تظهر عليه أية سمة ظاهرية تُثير الشك لدى الأسرة أو الآخرين بأنه شخص مُتحرِّش، فقد يظهر أمام الآخرين بأنه شخص سليم.
2- قد يكون أحد أفراد الأسرة أو الأقارب (كالأب، الأخ، العم، الخال، أبناء العمومة والعمات، أبناء الأخوال والخالات).
3- قد يكون أحد المحيطين بالطفل من (أصدقاء الأسرة أو أصدقاء الأبناء، العمالة بشكل عام والعمالة المنزلية بشكل خاص كالسائق والخادمة، أحد الجيران، أحد أفراد الحي، في المدرسة من الطلاب أو الموظفين أو العمالة فيها كعامل النظافة أو عامل المقصف أو حارس المدرسة).
4- قد يكون شخصاً مضطرباً نفسياً.
5- قد يكون شخصاً مضطرباً سلوكياً وفكرياً.
6- قد يكون شخصاً مدمناً.
7- قد يكون من أصدقاء السوء.
8- قد يكون شخصاً يمتاز بالثقة الزائدة من الأسرة.
9- قد يكون شخصاً من بيئة فقيرة وغير متعلمة.
10- قد يكون شخصاً من سماته التودد والتقرب للأطفال بشكل مُلاحَظ، ويختلق مبررات مختلفة للتواجد والاقتراب من الطفل.
11- قد يكون شخصاً قليل العلاقات بأقرانه وغير مندمج في المجتمع.
12- قد يكون مراهقاً لديه طاقة جنسية وجسدية زائدة، ولم توجَّه التوجيه السليم.
13- قد يكون أعزباً أو متزوجاً.
14- شخص لديه ضعف في التنشئة الاجتماعية.
15- شخص ضعيف الوازع الديني لديه.

16- قد يكون شخص غريب لا تربطه أي صلة بالطفل أو الأسرة.
17- قد يكون شخص تعرف عليه الطفل من خلال وسائل الاتصال الحديثة.
18- قد يكون شخص كان ضحيةً لتحرّش أو اعتداء الجسدي أو الجنسي في الصغر.
19- قد تظهر عليه سلوكيات مريبة كالنظرات غير الطبيعية للطفل، أو الالتفات السريع وتغيير وضعية الجلوس في حال دخول أحد آخر عليه وعلى الطفل بشكل مفاجئ.

سمات الطفل المعرض للتحرش الجنسي:

هناك العديد من السمات للأطفال المعرضين للتحرش الجنسي مثل:

1- الطفل غير المدرك وغير الواعي لما هو صحيح وما هو خاطئ فيما يخص اللمسة أو النظرة غير المريحة والنظرة واللمسة غير المريحة، وغير واعي بكيفية حماية نفسه والتصرف السليم للوقاية من التحرش، أي الطفل الذي لديه ضعف في التنشئة الاجتماعية من قبل والديه.
2- الطفل المهمل من قِبَل والديه، وعدم المتابعة والمراقبة له داخل وخارج المنزل.
3- الطفل الهادئ والمنطوي وضعيف الشخصية.
4- الطفل المتمرد الذي يحب المغامرات ويخرج بدون استئذان والديه.
5- الطفل الذي يختلط بمفرده كثيراً مع المراهقين والبالغين والعمالة.
6- الطفل من ذوي الاحتياجات الخاصة، وخصوصاً ذوي الإعاقة العقلية لعدم إدراكهم لما هو صحيح أو خاطئ في شتى أمور حياتهم.
7- الطفل من الأسر الفقيرة، أو الذي لا يجد اشباعاً عاطفياً ومادياً من أسرته؛ فيستغل ذلك المتحرِّش ويتقَرَّب إليه بالهدايا والعاطفة.
8- الأطفال البدناء، أو الإناث اللاتي بدأت تظهر عليهن علامات الأنوثة بشكل مبكر.
9- الأطفال جميلي الشكل والهندام.

الأماكن والأوقات التي قد يحدث فيها التحرش بالطفل:

قد يحدث التحرش الجنسي بالأطفال في أي مكان يكون هناك فرصة بها للانفراد بالطفل، ولكنه قد يكثر في الأماكن الهادئة، والتي تتميز بقلة الارتياد عليها كخلف المباني، دورات المياه، غرف النوم المغلقة، في المجالس، عند الأبواب عند استلام الطفل لطلبات التوصيل، أو في محال بيع المواد الغذائية أو المطاعم، أو في السيارات.

وقد يستغل المتحرشين بالأطفال الأوقات التي ينشغل في الوالدين عن مراقبة أبنائهم كوقت ما بعد الظهيرة، وقت تجهيز الأم للطعام، وقت استحمام أحد الوالدين، وقت الاختلاط واللعب مع الأطفال أو المراهقين في المناسبات، أو في وقت عدم وجود الأم، وغيرها من الأماكن والأوقات التي تمثل خطورة على الطفل.

دلائل وعلامات حدوث التحرش الجنسي بالطفل:

هناك العديد من المؤشرات النفسية والاجتماعية والسلوكية والمعرفية والجسدية التي قد تظهر على الطفل المتحرَّش به يتضح منها ما يلي:

1- **علامات نفسية:** كظهور اضطرابات نفسية مفاجئة مثل: الخوف عند تواجد أشخاص معينين، أو رفض زيارة أشخاص معينين، أو الخوف من أماكن معينة قد تكون هي الأماكن التي حدث فيها التحرش بها، التبول

اللاإرادي، اضطرابات النوم المفاجئة وكثرة الأحلام المفزعة أو الإصرار المفاجئ بالنوم مع الأم، كثرة البكاء المفاجئ، قضم الأظافر، الشعور بالذنب، الانطواء والعزلة، أو الارتباك والخضوع التام لأحد الأشخاص.

2- **علامات اجتماعية:** كعدم الرغبة في التواصل مع الآخرين، أو عدم القدرة على بناء علاقات اجتماعية سليمة معهم كونه قد يتوقع مقابلاً جنسياً من العلاقات معهم.

3- **علامات سلوكية:** إن من أكثر العلامات وضوحاً على الطفل المتحرش به هي العلامات السلوكية مثل ظهور سلوكيات لها طابع جنسي لم تكن موجودة سابقاً على الطفل، محاكاة سلوك المُتحرِّش على نفسه بملامسة أعضاءه الخاصة، أو محاكاة السلوك على أحد إخوته أو أقرانه، أو حتى محاكاته على ألعابه الخاصة، يرفض تبديل ملابسه من قبل والديه لعدم اكتشاف أي آثار ممكنة لعنف أو كدمات أو غيرها، كثرة الالتصاق بالآخرين، أو محاولات لرفع ملابسه أو ملابس الآخرين، قد تظهر عليه حب التلصص على عورات الآخرين، أو على العلاقة الخاصة لوالديه، قد تظهر عليه سلوكيات عدوانية واعتداء على الأطفال الآخرين، قد تظهر لديه رغبة في البقاء والالتصاق بالأم وعدم الرغبة في الابتعاد عنها، وقد تتغير عاداته الغذائية بشكل مفاجئ كقلة وضعف الشهية أو كثرتها.

4- **علامات معرفية:** قد يظهر على الطفل تأخراً أو تغيراً في مستوى تحصيله الدراسي بشكل مفاجئ، قد يعاني الطفل من تشتت الانتباه وقلة التركيز، قد يسأل الطفل عن أمور أكبر من عمره وإدراكه تتعلق بالجانب الجنسي، قد يكون لديه معرفة بالجوانب الجنسية تفوق مرحلته العمرية، وقد يطلق بعض الألفاظ ذات المحتوى الجنسي.

5- **علامات جسدية:** قد تظهر على الطفل بعض الكدمات وآثار العض والجروح أو الضرب، في حالة مرافقة التحرش الجنسي بالطفل تعنيف جسدي، وقد تظهر لدى الطفل بعض الأمراض والالتهابات في أعضائه التناسلية، والتي قد تنتقل إليه من الملامسات الخارجية للمُتحرِّش.

الآثار المترتبة من التحرش الجنسي ضد الأطفال:

هناك العديد من الآثار السلبية المترتبة من التحرش الجنسي ضد الأطفال سواءً على الطفل نفسه أو على أسرته أو على المجتمع، تتضح فيما يلي:

1- آثار التحرش الجنسي على الطفل:

أ- **آثار نفسية:** تظهر على الطفل آثاراً نفسية كون التحرش الجنسي ضد الطفل يعتبر خبرة صادمة له بل قد تكون من أكبر الصدمات التي مر بها، ومن الآثار النفسية التي قد تظهر على الطفل المتحرَّش به الاكتئاب، والقلق، والشعور بالذنب أو أنه شخص غير طبيعي، أو الخجل والانطواء، أو التبول اللاإرادي، أو الخوف من الآخرين خصوصاً عندما يكون التحرش متكرر ومستمر، الخوف من أماكن معينة، الخوف من الوقت ذاته الذي حدث به التحرش، وعدم القدرة على نسيان الحادثة فالكثير من المواقف التي تمر به تذكره بما حدث له، وقد يعاني من ضعف في الشخصية، واضطرابات النوم، وقد يصبح كثير الخضوع للكبار، وقد يكره فكرة الارتباط ويصبح لديه نفور من الزواج مستقبلاً، أو قد يصبح لديه عدم استقرار في العلاقة الزوجية فيما يتعلق بالنواحي الحميمة.

ب- **آثار سلوكية:** فقد يصبح منحرفاً ممارساً لمثل هذا السلوك على إخوته أو أقرانه، أو ممارساً للعادة السرية، أو قد يصبح متحرشاً بالأطفال في المستقبل.

ج- **آثار اجتماعية:** كعدم قدرته على بناء علاقات اجتماعية سليمة، أو يكون غير قادر على وضع حدود سليمة لهذه العلاقات، كما قد يكون لديه صعوبة في الحوار والحديث مع الآخرين، وقد يصبح شخصية مضادة وهادمة للمجتمع.

د- **آثار معرفية:** كإهمال الواجبات والدراسة مما يؤدي إلى تأخر أو تغير في مستوى تحصيله العلمي، كما قد يحدث له تشتت في الانتباه وقلة التركيز والسرحان والشرود، قد يظهر عليه تطوراً للمعارف الجنسية بصورة ليست سوية وغير ناضجة.

2- **آثار التحرش الجنسي على الأسرة:**

تصبح الأسرة غير مستقرة وقد يكثر فيها التفكك الأسري، تزداد المشكلات بين الزوجين بإلقاء اللوم فيما بينهما بإهمال الأبناء، قد تنغلق الأسرة وتقلل من علاقاتها وروابطها الاجتماعية مع الأسر الأخرى خوفاً من انتشار الخبر، أو حدوث مثل هذه المشكلة للطفل مجدداً أو غيره من الأبناء، قد يصبح لدى الأسرة حماية زائدة وانغلاق شديد ومَرَضِي على الأبناء، قد يحصل أحياناً التساهل من الأسرة والتبلد من حدوث مثل هذه المشكلة لديها من جديد، قد تُنبَذ الأسرة من الآخرين، ويتجنبون التواصل معهم لكي لا يؤثر ذلك الطفل المتحرَّش به على أبنائهم وطريقة تفكيرهم وسلوكياتهم، قد تتصدع العلاقات الأسرية خصوصاً إذا كان المتحرِّش بالطفل من العائلة أو المقربين، يكون الجو الأسري ضعيف لغرس القيم السليمة، قد يتفشى في الأسرة مثل هذا السلوك بين الأبناء ويصبح الضبط الاجتماعي في الأسرة ضعيف.

3- آثار التحرش الجنسي على المجتمع:

في حال انتشار مثل هذه المشكلة فمن الآثار السلبية التي قد تظهر في المجتمع هي انتشار الرذيلة والفساد والجرائم والسلوكيات غير السوية، قد يحدث تفكك في المجتمع وعدم تماسكه وعدم الشعور بالأمان فيه، تهدر الإمكانيات البشرية والمادية، ويتطلب بذل اقتصادي واجتماعي لعلاجها، وجود جيل غير سوي في المجتمع، وقد تحدث دورة العنف في المجتمع من جيل لآخر، كما قد يصبح مجتمعاً غير منتج وغير فاعل في التنمية والتطور، قد يُنبَذ المجتمع وتصبح له وصمة سيئة بين مختلف المجتمعات في حال كثرة هذه المشكلات لديه.

الإجراءات الوقائية التي تساعد في تقليل التحرش الجنسي ضد الأطفال:

1- **للطفل:** تنمية وعي الأطفال منذ سن مبكرة بالسلوكيات والنظرات غير السليمة التي يجب أن لا يقبلونها من أي شخصٍ كان حتى من أقرب المقربين للطفل، بالإضافة إلى تنمية وعيهم بضرورة الحذر من الأشخاص والأماكن والظروف والأوقات التي قد تزداد فيها احتمالية حدوث مثل هذه المشكلة لهم، وذلك حسب ما يتناسب مع مرحلته العمرية.

2- **للأسرة:** تنمية وعي الأسر بمهارات الحماية من هذه المشكلة وكيف يقومون بالتوعية لأبنائهم من خطر التحرش الجنسي بهم، بالإضافة إلى توعيتهم بأهمية الرقابة والمتابعة للطفل والحذر من ترك الطفل بمفرده سواء مع الأشخاص المقربين للأسرة أو من الأصدقاء أو العمالة.

3- **للمجتمع:** وذلك بتنمية وعي أفراد المجتمع بخطورة التحرش الجنسي ضد الأطفال، واستثمار وسائل الإعلام، للتأثير على صناع القرار لإيجاد نظام صارم لمعاقبة المتحرِّشين بالأطفال.

مسئولية الوقاية من التحرش الجنسي ضد الأطفال:

تقع مسئولية الوقاية من هذه المشكلة على جميع أفراد المجتمع ومؤسساته الرسمية وغير الرسمية كالأسرة، الطفل نفسه، المدرسة، المساجد، الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين، المستشفيات، وسائل الإعلام، الوزارات المعنية، النوادي، الأجهزة الأمنية وغيرها.

النظريات والنماذج المهنية التي تفيد الأخصائي الاجتماعي عند عمله في حماية الأطفال من التحرش:

جميع النظريات والنماذج في الخدمة الاجتماعية تفيد الأخصائي الاجتماعي في عمله سواء الوقائي أو العلاجي، فيستطيع الأخصائي تطبيق نظرية أو نموذج بعينه، أو الانتقاء من مختلف النظريات والنماذج بما يناسب الهدف من الإجراء الوقائي، وما يناسب الفئة المستهدفة، فقد يستخدم الأخصائي الاجتماعي مما يلي:

1- **النظرية المعرفية:** وذلك لتعديل المعتقدات والمعلومات الخاطئة لدى الأسر والأطفال، وبناء معارف صحيحة بدلاً عنها.
2- **النموذج المعرفي السلوكي:** وذلك لتعديل السلوكيات الخاطئة، والمرتبطة بالمعارف الخاطئة، كترك الأطفال والأبناء بلا رقابة، أو القيام ببعض الممارسات الخاصة بين الزوجين وعدم وجود الحدود فيها أمام الأبناء.
3- **النظرية السلوكية**: لتعليم الأطفال السلوكيات والمهارات الصحيحة لحمايتهم من التحرش الجنسي.
4- **نظرية الأنساق العامة:** وذلك لتحديد أنساق التعامل التي يجب على الأخصائي الاجتماعي القيام بدوره المهني معها لزيادة التوعية الوقائية.
5- **نظرية الاتصال**: وذلك للاتصال الجيد مع الأسر والأطفال ومختلف الجهات التي تتطلب من الأخصائي الاجتماعي التواصل معها.
6- **نظرية دورة العنف:** وذلك لتفسير تكرار سلوك التحرش الجنسي وانتقاله من جيل لآخر، حيث قد يتحول الطفل الضحية إلى مُتحرِّش جديد في المستقبل إذا لم يتم تقديم العلاج المناسب له.
7- **نظرية الدور:** مما تفيده في توضيح أدوار الأسر والأهالي، والأطفال أنفسهم، ودوره كأخصائي اجتماعي في المساهمة في الوقاية، ودور بقية أنساق المجتمع، وذلك فيما يتعلق بالأدوار الفعلية والأدوار المتوقعة منهم، وكيفية تقليل معدلات الصراع في الأدوار، وذلك للوصول إلى حماية الأطفال من التحرش الجنسي.
8- **نموذج الممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية**: وذلك مما يفيد الأخصائي الاجتماعي في الانتقاء من مختلف النظريات ونماذج الخدمة الاجتماعية لتفعيل دوره الوقائي، والعمل مع مختلف الأنساق بما يتطلبه دوره المهني لتحقيق الهدف المنشود من عمله الوقائي.

الوسائل والأدوات التعليمية:

يمكن للأخصائي الاجتماعي استخدام العديد من الأساليب والأدوات التعليمية عند عمله المهني في التوعية الوقائية من التحرش الجنسي ضد الأطفال بما يتناسب مع الفئة المستهدفة كما يتضح فيما يلي:

أولاً: الوسائل والأدوات التعليمية المناسبة للطفل:

هناك العديد من الوسائل التي يمكن للأخصائي الاجتماعي أن يستخدمها مع مرحلة الطفولة المبكرة أو المتوسطة أو المتأخرة، حيث يجب عليه أن يختار منها ما يتناسب مع المرحلة العمرية للطفل ومنها:

1- استخدام التعبير الرمزي (كالصور، الرسومات الملونة)، والمجسمات الجاذبة للطفل، والألعاب الملونة والجاذبة للطفل، وذلك للتوضيح للأطفال وتدريبهم على مختلف مهارات الحماية، وما المناطق التي لا يحق لأحد المساس بها.
2- استخدام الوسائل المرئية (كمقاطع الفيديو، أفلام الكرتون، عروض البوربوينت، الكتيبات الملونة والمصورة).
3- استخدام أسلوب لعب الأدوار مع الطفل وهو من أنجح الأساليب التي توصل الفكرة لذهن الطفل.
4- استخدام أسلوب القصص والحكايات ذات المحتوى البسيط الهادف، وذات اللغة البسيطة التي تتناسب مع المرحلة العمرية للطفل.
5- استخدام أسلوب المناقشة الجماعية.
6- استخدام الرسم.
7- استخدام المحاضرات أو ورش العمل الجماعية للأطفال الأكبر سناً كما في الطفولة المتأخرة.

ثانياً: الأساليب والأدوات التعليمية المناسبة للأسر وأهالي المجتمع:

تتعدد الأساليب والأدوات التعليمية المناسبة للأسر وأهالي المجتمع والتي يستخدمها الأخصائي الاجتماعي في التوعية الوقائية من هذه المشكلة حسب المستوى الفكري والتعليمي لهم، تتضح فيما يلي:

1- تقديم المحاضرات أو الندوات أو المؤتمرات أو ورش العمل للأسر والبالغين.
2- البرامج التوعوية.
3- الجماعات التوعوية.
4- استثمار مجالس الآباء والأمهات.
5- ذكر أمثلة واقعية لحالات سابقة تعرضت للتحرش، وأخرى استطاعت الحماية لنفسها.
6- استثمار وسائل الاتصال والإعلام الحديثة (كالواتس أب، تويتر، والفيس بوك) في نشر التوعية الوقائية من هذه المشكلة.
7- استخدام المنشورات والكتيبات للتوعية الوقائية.
8- استخدام الوسائل المرئية كعروض الفيديو التعريفية، وعروض البوربوينت.
9- استخدام وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة للتوعية الوقائية من هذه المشكلة، فمن الممكن أن يقوم الأخصائي الاجتماعي بالمشاركة في البرامج التلفزيونية للقيام بالتوعية، أو المشاركة في البرامج الإذاعية، أو من خلال كتابة المقالات الهادفة لتوعية الأسر وأفراد المجتمع للوقاية من التحرش الجنسي ضد الأطفال ونشرها في الصحف المختلفة.

متطلبات نجاح عمل الأخصائي الاجتماعي عند عمله لحماية الأطفال من التحرش الجنسي:

هناك العديد من المتطلبات المهمة لنجاح عمل الأخصائي الاجتماعي عند عمله لحماية الأطفال من التحرش الجنسي سواءً المتعلقة بالأخصائي الاجتماعي ذاته، أو المتعلقة بالأنظمة والقوانين في المجتمع، أو المتعلقة بالمؤسسات والأنظمة الإدارية تتضح فيما يلي:

1- وجود الاستعداد الشخصي لدى الأخصائي الاجتماعي وإيمانه بدور مهنة الخدمة الاجتماعية.

2- حرص الأخصائي الاجتماعي على تطوير نفسه باستمرار، وذلك بكثرة الاطلاع على المراجع العلمية، مطبوعات المؤسسات المختلفة، الدراسات والأبحاث العلمية الحديثة سواءً العربية أو الأجنبية، فيما يتعلق بالعنف بشكل عام، وهذا النوع من الإساءة بشكل خاص.
3- اطلاع الأخصائي الاجتماعي المستمر على ما يستجد في المجتمع من مشكلات، والعمل الجدي لتقديم حلول وقائية أو علاجية لها.
4- اطلاع الأخصائي الاجتماعي على كل ما يستجد في المهنة.
5- اطلاع الأخصائي الاجتماعي على الأنظمة والقوانين لحماية الطفل الموجودة في المجتمع.
6- التحاقه بالدورات التدريبية المفيدة في مجال رعاية وحماية الطفل من التحرش الجنسي.
7- اهتمام الأخصائي الاجتماعي بتطبيق كافة مبادئ ومهارات وقيم الخدمة الاجتماعية، ليستطيع التأثير في الآخرين ويكون قدوةً لهم.
8- منح الأخصائي الاجتماعي الوقت الكافي من المؤسسة وتخفيف الأعباء الإدارية عليه لممارسة الدور الوقائي، بالإضافة إلى منحه الوقت الكافي لحضور المؤتمرات والندوات وورش العمل المتعلقة برعاية وحماية الطفل.
9- تسهيل حصول الأخصائي الاجتماعي العامل في المؤسسات المختلفة لرعاية وحماية الطفل على الإحصاءات الحديثة حول هذه المشكلة وغيرها من المشكلات من الجهات المعنية ليكون على إطلاع على الحديث من المشكلات ويسعى جاهداً في عمله للوقاية منها، أو التخفيف منها وعلاجها.
10- توفير الإمكانيات المادية والبشرية ليستطيع الأخصائي الاجتماعي القيام بدوره الوقائي.
11- استحداث مناهج تعليمية في الجامعات التي تدرس الخدمة الاجتماعية، وتخصصات جديدة في الخدمة الاجتماعية التي تدرس بالجامعات، والتي تهتم بالوقاية والتعامل مع المشكلات الخاصة برعاية وحماية الطفولة.

وفي حال عدم وجود مثل هذه المتطلبات لنجاح عمل الأخصائي الاجتماعي لحماية الأطفال من التحرش الجنسي؛ فإنها تصبح حينئذٍ من المعوقات لعمل الأخصائي الاجتماعي في هذا المجال.

عند محاولة التحرش بالطفل ماذا يجب أن يفعل الطفل (مهارات الحماية):

يجب أن يوَّعى الطفل بعدم البقاء بمفرده مع أي مراهق أو بالغ مهما كانت درجة قرابته، بالإضافة إلى عدم البقاء بمفرده مع العمالة سواء المنزلية أو خارج المنزل، وذلك لحماية نفسه من أي مخاطر قد تحيط به، ولكن إن حدثت له محاولات أو بدايات للتحرش عليه أن يقوم بـ:

1- الجري بعيداً قدر المستطاع عن المتحرِّش.
2- محاولة طلب العون من أقرب شخص يراه.
3- الصراخ عالياً طالباً النجدة.

عند وقوع التحرش بالطفل ماذا يجب أن يفعل:

يجب أن يوعَّى الطفل بعدم الصمت في حالة حدوث مثل هذه الحادثة له، وأن صمته سيزيد من مثل هذه المشكلة، وهناك عدد من الإرشادات التي قد تقيه من وقوع تحرش آخر من المتحرِّش:

أ- على الطفل الابتعاد من الشخص أو المكان الذي حدث فيه التحرش.

ب- أن لا يبقى بمفرده في المنزل في حال وجود المتحرش فيه، وألا يذهب لأي مكان خارج المنزل بدون إخبار ومرافقة شخص مسئول مثل الوالدين.

ت- أن يُخبِرَ والديه بالأمر، أو يلجأ للأخصائي الاجتماعي أو النفسي المتخصص في حال توفره في المدرسة.

ث- يطلب العون والمساندة من خط مساندة الطفل 116111

عند وقوع التحرش بالطفل ماذا يجب أن تفعل الأسر:

1- الحفاظ على هدوئهم قدر المستطاع، واحتواء الطفل وتصديقه عندما يتحدث عن الحادثة.

2- عدم توبيخ الطفل وإلقاء اللوم عليه بأنه هو المسؤول.

3- التأكيد للطفل بأنهم يحبونه، وأنهم لن يتساهلوا في معاقبة المتحرِّش، ليدرك الطفل بأن هذا الأمر خاطئ وغير مقبول.

4- عدم وصم الطفل بهذه الحادثة، بل يجب أن يؤكدوا للطفل أنهم سيهتمون بمعالجة الأمر سراً، ولن يعرف بالأمر أو يُفتضح أمره أمام أحد كإخوته أو أصدقائه أو أقاربه.

5- التواصل مع شخص مهني كالأخصائي الاجتماعي أو الأخصائي النفسي لإرشادهم بالأسلوب السليم، وتقديم العلاج الاجتماعي والنفسي للطفل والأسرة.

أرقام الجهات التي تستقبل بلاغات التعرض للتحرش:

يجب على الأخصائي الاجتماعي أن يكون مطلعاً باستمرار على مختلف الجهات التي تقدم الإرشاد أو العلاج لمثل هذه المشكلة، ليستطيع التوعية بها وبخدماتها، ومن الجهات التي تقدم الإرشاد أو استقبال بلاغات حالات التحرش الجنسي ضد الأطفال ما يلي:

1- وحدة الحماية الاجتماعية بوزارة الشئون الاجتماعية، ورقم استقبال حالات وبلاغات العنف ضد الأطفال الأقل من 18 سنة لديها هو 1919

2- برنامج الأمان الأسري الوطني حيث يحتوي البرنامج على خط ساخن لمساندة الأطفال هو خط مساندة الطفل، وهو خط لإرشاد الأطفال في شتى الأمور المتعلقة بهم، وإرشاد الأسر بالمهارات الوالدية السليمة للتعامل مع الأبناء، بالإضافة إلى استقبال حالات العنف ضد الأطفال ورقمه هو 116111

3- مراكز الحماية الاجتماعية في المستشفيات المختلفة حيث تحتوي العديد من المستشفيات قسماً للخدمة الاجتماعية وفريق للحماية الاجتماعية بها.

مقترحات إضافية لتعزيز فعالية الدليل:

ويحسن إضافة عدداً من المقترحات التي قد تسهم في تفعيل الدليل لتفعيل دور الأخصائيين الاجتماعيين في مجال الحماية الاجتماعية للطفل منها:

1- مقترحات خاصة بتصميم الدليل الإرشادي للحماية الاجتماعية من التحرش الجنسي ضد الأطفال:

أ- أن يكون الدليل الإرشادي من القطع المتوسط.

ب- أن يكون مرفقاً بصور توضيحية أو للتلوين ليستعين بها الأخصائي الاجتماعي عند قيامه بعمل الأنشطة أو البرامج الوقائية للأطفال.

ت- أن يكون مرفقاً بسي دي به مقاطع فيديو إرشادية هادفة ليستعين بها الأخصائي الاجتماعي عند قيامه بعمل الأنشطة أو البرامج الوقائية سواء للأسر أو الأطفال، حسب ما يتناسب مع الفئة المستهدفة من التوعية.

ث- أن يكون تصميمه بألوان جاذبة للقراءة ومزوداً بخلفيات معبرة.

ج- أن يستهدف الدليل الأخصائيين الاجتماعيين خريجي الخدمة الاجتماعية بشكل عام، والأخصائيين الاجتماعيين العاملين في مؤسسات رعاية أو حماية الطفل..

ح- أن يكون من محتويات الدليل:

1- تعريف التحرش الجنسي ضد الأطفال.
2- صور وأشكال التحرش الجنسي ضد الأطفال.
3- سمات وخصائص الأطفال المعرضين للتحرش الجنسي.
4- سمات وخصائص المُتحرِّش جنسياً بالأطفال.
5- مؤشرات ودلائل حدوث التحرش الجنسي ضد الأطفال.
6- العوامل المؤدية للتحرش الجنسي ضد الأطفال.
7- الآثار المترتبة من التحرش الجنسي ضد الأطفال على الطفل نفسه، على الأسرة، على المجتمع.
8- الإجراءات الوقائية التي يُمكن أن تتبع للحماية الاجتماعية من التحرش الجنسي ضد الأطفال.
9- إسهامات الخدمة الاجتماعية في توفير الحماية الاجتماعية للأطفال من التحرش الجنسي.
10- النظريات ونماذج التدخل المهني التي يجب أن يعتمد عليها الأخصائي الاجتماعي عند العمل لحماية الأطفال من التحرش الجنسي.
11- الأهداف التي يجب أن يسعى لتحقيقها الأخصائي الاجتماعي عند العمل لحماية الأطفال من التحرش الجنسي.
12- المبادئ المهنية التي يجب أن يلتزم بها الأخصائي الاجتماعي عند العمل لحماية الأطفال من التحرش الجنسي.
13- الأدوار المهنية للأخصائي الاجتماعي المطلوبة في عمله لحماية الأطفال من التحرش الجنسي.
14- المهارات الواجب توفرها في الأخصائي الاجتماعي في هذا المجال.
15- الأساليب والأدوات التعليمية التي يمكن أن يستخدمها الأخصائي الاجتماعي عند عمله لحماية الأطفال من التحرش الجنسي.
16- متطلبات نجاح عمل الأخصائي الاجتماعي في عمله لحماية الأطفال من التحرش الجنسي.

2- مقترحات خاصة فيما يتعلق بالخدمة الاجتماعية الوقائية من التحرش الجنسي ضد الأطفال:

1- تزويد المناهج التعليمية التي تُدَرَّس في الأقسام الخاصة بالخدمة الاجتماعية بمعلومات عن مشكلات الطفولة ومنها مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال والدور المهني المطلوب سواء في الوقاية أو العلاج أو التأهيل الاجتماعي.

2- عدم الاكتفاء بالمعلومات التي تم الحصول عليها من مقاعد الدراسة، بل يجب التعلم الذاتي والاطلاع على كل جديد في العالم والمهنة.

3- توظيف الأخصائيين الاجتماعيين خريجي الخدمة الاجتماعية في كافة المؤسسات المعنية بالطفل للقيام بالدور الوقائي والعلاجي والتأهيلي فيها.
4- التركيز على الجانب الوقائي للمؤسسات الاجتماعية وليس فقط الجانب العلاجي.
5- الالتحاق بالدورات التي تتناول هذه المشكلة بالطرح.
6- تسهيل حصول الأخصائيين الاجتماعيين على البيانات والإحصاءات الحديثة عن التحرش الجنسي ضد الأطفال من الجهات المعنية، للسعي في العمل الجدي للوقاية منها.
7- عمل لقاءات مهنية بين الأخصائيين الاجتماعيين لتبادل الخبرات المهنية فيما بينهم.
8- تشجيع ودعم الباحثين لعمل المزيد من الدراسات التي تستهدف الجانب الوقائي أو العلاجي لهذه المشكلة.
9- تدعيم الأهالي وزيادة وعيهم بالمعلومات المهمة حول هذه المشكلة، وكيفية المحافظة على براءة أبنائهم وحمايتهم من خطر التعرض للتحرش الجنسي.
10- دعم الأخصائيين الاجتماعيين في مختلف مؤسسات رعاية وحماية الطفل وأقسام الخدمة الاجتماعية بها بالموارد المادية، ليتمكنوا من إعداد البرامج والأنشطة الوقائية وتوفير الوسائل التعليمية المناسبة حسب ما يتناسب مع الفئة المستهدفة.

قائمة المراجع

أولاً/المراجع العربية:

- أحمد، محمد مصطفى(ب. ت): تطبيقات في مجالات الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث.
- البريثن، عبدالعزيز بن عبدالله(2010): مقالات في الخدمة الاجتماعية، عمّان، دار الفكر ناشرون وموزعون، ط1، 1430هـ.
- البستاني، المعلم بطرس، تحقيق: عثمان، محمد(2009): محيط المحيط قاموس عصري مطوّل للغة العربية، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، الجزء الأول: باب الهمزة – باب التاء.
- البستاني، المعلم بطرس، تحقيق، عثمان، محمد(2009): محيط المحيط قاموس عصري مطوّل للغة العربية، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، الجزء الثاني: باب الثاء – باب الحاء.
- الجرّ، خليل(1973): لاروس المعجم العربي الحديث، مكتبة لاروس، كندا.
- حامد، عبدالناصر سليم(2012): معجم مصطلحات الخدمة الاجتماعية، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1.
- حبيب، جمال شحاته، حنا، مريم إبراهيم(2011): الخدمة الاجتماعية المعاصرة، المكتب الجامعي الحديث.
- حسن، محمود(ب. ت): مقدمة الخدمة الاجتماعية، دار السلاسل للنشر والتوزيع، الكويت.
- الخزرجي، عروبة جبار(2009): حقوق الطفل بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1.
- الخطيب، محمد شحات(2005): الطفولة في التنظيمات الدولية والإقليمية والمحلية، الرياض، دار الخريجي للنشر والتوزيع، ط2.
- خليفة، محروس محمد، ومرعي، إبراهيم بيومي(1983): اتجاهات الرعاية الاجتماعية ومداخلها المهنية، سلسلة كتب الخدمة الاجتماعية (1)، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1403هـ .
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر(2008): مُختار الصحاح طبعة مزيدة منقحة، القاهرة، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع.

- الزّاوي، الطاهر أحمد(1978): مختار القاموس، ليبيا، الدار العربية للكتاب، ط2، 1398هـ .
- السكري، أحمد شفيق(2013): قاموس الخدمة الاجتماعية والخدمات الاجتماعية، الإسكندرية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ط1.
- السيد، إبراهيم جابر(2013): المشكلات الاجتماعية داخل المجتمع العربي، الإسكندرية، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع.
- الشوارب، إياد(2007): دراسة مسحية لأنماط الإساءة ومرتكبيها في ضوء بعض المتغيرات الديموغرافية بالمملكة الأردنية الهاشمية، مجلة كلية التربية، جامعة عين شمس، العدد الواحد والثلاثون، الجزء الرابع.
- طه، محمود أحمد(1420): الحماية الجنائية للطفل المجنى عليه، ط1، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- الطيار، مساعد بن ابراهيم بن أحمد(2011): عوامل التحرش الجنسي بين الطلاب في المرحلة الابتدائية من وجهة نظر المرشد الطلابي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية، تخصص علم اجتماع، رسالة ماجستير، 1432هـ.
- عامر، طارق عبدالرؤوف، المصري، إيهاب عيسى(2013): الإساءة والعنف ضد الأطفال، دار العلوم للنشر والتوزيع.
- عبدالمقصود، أماني سعيد فوزي(2010): معوقات عمل الأخصائي الاجتماعي مع المشكلات الجنسية بالمدارس، المؤتمر العلمي الدولي الثالث والعشرين للخدمة الاجتماعية (انعكاسات الأزمة المالية العالمية على سياسات الرعاية الاجتماعية)، مصر، جامعة حلوان، كلية الخدمة الاجتماعية، العدد 2، ص ص 698 – 740.
- الغرياني، المبروك محمد(2008): الخدمة الاجتماعية وأساليبها النظرية والتطبيقية، ليبيا، إصدارات مجلس الثقافة العام.
- فرج، هشام عبدالحميد(2010): إيذاء الطفل، سلسلة الدكتور هشام 10، ط1.
- اللجنة الوطنية السعودية لرعاية الطفولة(1419): تقرير المملكة العربية السعودية حول التدابير المتخذة لإنفاذ اتفاقية حقوق الطفل، الرياض.
- مرسي، محمد مرسي محمد(2007): التحرش الجنسي بالأطفال، مجلة التربية، اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، السنة السادسة والثلاثون، العدد 162، سبتمبر.
- المانع، أشواق سليمان عبدالرحمن(1433): مدى فعالية دور الحماية الاجتماعية في الوفاء باحتياجات المعنفات، رسالة ماجستير، غير منشورة، الرياض، جامعة الملك سعود، كلية الآداب.
- محمد، محمود فتحي(2010): العوامل المؤدية إلى ظاهرة التحرش الجنسي ودور الخدمة الاجتماعية في التعامل معها، جامعة الفيوم، كلية الخدمة الاجتماعية، قسم مجالات الخدمة الاجتماعية.
- محمد، محمد عبد الفتاح(2012): ممارسات الخدمة الاجتماعية مع مشكلات الأسرة والطفولة، المكتب الجامعي الحديث، ط1.
- منظمة خط مساندة الطفل الدولية(2009): دليل ممارسة الإرشاد، مترجم للعربية.
- نبيه، نسرين عبدالحميد(2012): السلوك الاجرامي الجنسي، ط2، الإسكندرية، مكتبة الوفاء القانونية.
- وزارة الحرس الوطني(2013): التقرير السنوي لعام 1434هـ - 2013م، برنامج الأمان الأسري الوطني، الشئون الصحية.

- وزارة الشئون الاجتماعية(1435): اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء، المملكة العربية السعودية، وزارة الشئون الاجتماعية، وكالة الوزارة للرعاية الاجتماعية والأسرة، الإدارة العامة للحماية الاجتماعية، رقم 43047، بتاريخ 1435/5/8هـ
- اليوسف، عبدالله بن عبدالعزيز(2004): العنف الأسري، بحث منشور، الرياض، وكالة الرعاية والتنمية الاجتماعية، المركز الوطني للدراسات والتطوير الاجتماعي، 1426هـ، في المجلس العربي للطفولة والتنمية، منصور طلعت، طفولة في خطر رؤية استراتيجية لمواجهة ظاهرة الإساءة للأطفال.

ثانياً/ المراجع الأجنبية:

- **Child helpline international**, (2011): Violence, Against, Children, Child helpline data on abuse and violence, P3.
- Azliza Othman, Wan Ahmad Jaafar Wan Yahaya(2012): A Preliminary Investigation: Children's Awareness of Child Sexual Abuse in Malaysia, **International Journal of Social Science and Humanity,** Vol. 2, No. 3.
- Kerryann Walsh, Leisa Brandon,(2011): **Their Children's First Educators: Parents' Views About Child Sexual Abuse Prevention Education**, Published online: Springer Science+Business Media, LLC.
- **United Nations, General Assembly**, Paulo Sergio Pinheiro, (2006): The United Nations study on violence against children, Sixty-first session, Item 62 (a) of the provisional agenda, Promotion and protection of the rights of children.

a proposal guide for social protection and limitation of sexual harassment against children.

Abstract: The current study aimed to design a proposed guide for social protection to reduce sexual harassment against children.

The Study adopted the qualitative approach by analyzing the content of the research interviews as a way to get to the answer for the questions of the study and achieve its objectives, the study purposeful sample of the study consisted of experts practitioner specialized in social service and social protection field. Sample number was (23) individually, the number of experts was (13), however the number of practitioner experts was (10), by applying the guide of semi-codified interview tool, The study concluded many results the most important of them are:

1- The study revealed the importance of provide a guide for social protection and limitation of sexual harassment against children, To organize and legalize the work of social workers those worked in different institutions concerned with children Away from randomness and personal interpretations

Keywords: sexual harassment against children, Child protection, social work, Guide.